

ص-0000072-30103-08-2023

من المديرية العامة للأداءات

05 أكتوبر 2023

إلى
السيد مدير جمعية

الموضوع : حول طلب الحصول على شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 1 سبتمبر 2023.

وبعد، لقد تضمنَ مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ الكنفدرالية السويسرية أبرمت عقد هبة مع الحكومة التونسية ممثلة في وزارة التجارة وتنمية الصادرات لتمويل المشروع التونسي السويسري للملكية الفكرية " TUSIP ". كما بيتتم أنّ تنفيذ هذا المشروع سيتمّ من قبل المعهد الفيدرالي للملكية الفكرية بسويسرا والتي فوضت جمعية بتونس من أجل التصرف الإداري في المشروع حيث ستتولى
صرف الهبة مباشرة لفائدة الجمعية المذكورة . مع العلم أنّ المستفيدين من المشروع هم : وزارة التجارة وتنمية الصادرات والمعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية و الإدارة العامة للإنتاج الفلاحي بوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والمؤسسة التونسية لحقوق التأليف والحقوق المجاورة. وتطلبون تمكين جمعية بتونس من الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الشراءات الضرورية لإنجاز المشروع والذي يمتد إلى غاية 31 ديسمبر 2025.

وجوابا، يشرفني إعلامكم بأنه طبقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة كما تمّ تنقيحه بالفصل 28 من قانون المالية لسنة 2020 وبالفصل 37 من قانون المالية لسنة 2022، تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو الممولة بعنوان هبة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثة وفقا للتشريع الجاري به العمل في إطار التعاون الدولي، وذلك في حدود مبلغ الهبة. ويمنح هذا الامتياز بالنسبة إلى الشراءات المحلية على ضوء شهادة مسلمة مسبقا من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص.

كما يطبق الامتياز المذكور أعلاه في صورة إنجاز الاقتناءات اللازمة لتنفيذ المشاريع الممولة بهبة في إطار التعاون الدولي من قبل الهياكل المكلفة بمقتضى اتفاقيات مبرمة في الغرض بالتصرف في الهبة وفي حدود مبلغ الهبة، شريطة التنصيص ضمن الفواتير على المستفيد النهائي من بين الأطراف المشار إليها أعلاه.

